مؤلف: **مجموعة مؤلفي بيان الإسلام**
مصدر: **موسوعة بيان الإسلام**
لتاريخ: **17/08/2020**

نص السؤال

ادعاء أن القرآن يحث على الاعتداء على الآخر بفرضه الجهاد

الجواب التفصيلي

ادعاء أن القرآن يحث على الاعتداء على الآخر بفرضه الجهاد (*)

ون الشبهة:

المغالطين أن القرآن يدعو إلى الاعتداء على المخالفين، والانتقام منهم، ويستدلون على ذلك

لى:

(فاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر ولا يحرمون ما حرم الله ورسوله ولا يدينون دين الحق من الذين أوتوا الكتاب حتى يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون (29))

(التوبة)

ن المسلمين أن يقاتلوا الناس، ويخيروهم بين الإسلام أو الجزية أو الحرب. هادفين من وراء ذلك إلى الطعن في القرآن وفي أهداف الجهاد الإسلامي.

إبطال الشبهة:

1) الأمر بالجهاد لرد العدوان، وصد الغاصبين.
2) للجهاد المشروع في الإسلام ضوابط عديدة قبل القتال وفي أثنائه وبعده.
3) الفتوحات الإسلامية خير شاهد على سماحة الإسلام وأهله.
4) الإسلام دين الرحمة والسلام، وأتباعه حملة دعوة سامية وشريعة رحيمة يوصلونها بجهادهم النبيل إلى كل الدنيا.

ل:

بالجهاد في الإسلام كان لرد العدوان وصد الغاصبين:

جهاد" بالحرب المقدسة. وهو مفهوم خاطئ، فالجهاد في الإسلام نوعان: جهاد النفس، والجهاد بمعنى الحرب المشروعة.

تصفية أنفسهم من الشرور والأحقاد، والوصول إلى درجة من النقاء لا تتأتى لذوي النفوس المريضة. فالمعروف أن النفس البشرية تحتوي على نوازع الخير والشر، وتختلف طبيعة البشر في هذا، فهناك من يعلو

للجهاد: فيطلق عليه الجهاد الأصغر. أي تلك الحرب القائمة على رد العدوان إذا هو حرب دفاعية، فلم يتعطش المسلمون يوما للدماء وسوف نفصل في هذا.

• وآيات القرآن واضحة، فنرى في هذا السياق أن المسلمين لم يؤذن لهم بالجهاد إلا بعد طغيان المشركين آنذاك وتطاولهم على الرسول ومن معه،

لى:

ذين يقاتلون بأنهم ظلموا)

(الحج: 39)

ـل:

(وقاتلـوا في سبيـل الله الذيـن يقاتلونكـم ولا تعتـدوا إن الله لا يحب المعتدين (190))

(البقرة)

ماء،

(كتب عليكم القتال وهو كره لكم)

(البقرة: 216).

ى القتال، فقد يكون الجهاد بالمال أو بالنفس، أو بالفكر، أو بأي وسيلة أخرى تساعد على رد عدوان المعتدين بكل صوره: استعمار، غزو ثقافي أو فكري، احتلال عسكري... فالهدف إذن هو حماية المجتمع الإسلام

م يدعو إلى التعايش السلمي مع الآخرين وإقامة علاقات طيبة معهم ما لم يعتدوا على المسلمين:

(وإن جنحوا للسلم فاجنح لها وتوكل على الله إنه هو السميع العليم (61))

(الأنفال)

، ومن هنا نجد أن القرآن يحث المسلمين على التعامل معهم بالعدل والإنصاف، والبر، والإحسان:

(لا ينهاكم الله عن الذين لم يقاتلوكم في الدين ولم يخرجوكم من دياركم أن تبروهم وتقسطوا إليهم إن الله يحب المقسطين (8))

(الممتحنة).

جهاد المشروع في الإسلام ضوابط عديدة:

لآية:

(وقاتلوا في سبيل الله الذين يقاتلونكم ولا تعتدوا إن الله لا يحب المعتدين (190))

(البقرة)

ر به:

كون مقصورا على من قاتلنا فعلا، أو ظنا مقرونا بالدلائل.

في سبيل الله؛ أي لنصرة الحق لا من أجل المصالح، أو الأهواء الشخصية، أو الانتقام فقط.

ع والنساء، والذرية الضعفاء، والرهبان المعتزلين في خلواتهم، بل وجميع المدنيين الذين لا يقاتلون.

ء من الاعتداء بعد النهي عنه؛ لأن الله لا يحب المعتدين.

هذه الضوابط، فهي:

1. ضوابط قبل بدء القتال ومنها:

ألا نقاتل العدو إلا إذا سدت كل الطرق أمام التوصل إلى عقد اتفاق سلمي حول النزاع الناشب بيننا وبينه.

- ألا نبدأهم بالقتال إلا إذا بدأوا هم مع أخذ الحذر الدقيق منهم، وترقب حركاتهم حتى لا نؤخذ على غرة [1]، ويجوز مبادأتهم بالقتال في حالات الضرورة.

ر، عملا

وله تعالى:

(وإما تخافن من قوم خيانة فانبذ إليهم على سواء إن الله لا يحب الخائنين (58))

(الأنفال).

2. ضوابط في أثناء القتال:

ح الاعتداء المنهي عنه في ضوابط القتال، بالإضافة إلى أمرين:

- عدم المثلة [2] بالقتلى، لتقطيع أطرافهم، وتعليقهم على حوامل، أو أعمدة، أو بقر بطونهم، أو تلطيخ وجوههم بمواد مشوهة، فقد ثبت النهي عن المثلة؛ لأنها حقيرة ولا تليق بكرامة الإنسان مسلما كان أ

ب القتال، إذا طلب العدو بشرط الحذر من الخديعة،

(وإن جنحوا للسلم فاجنح لها وتوكل على الله إنه هو السميع العليم (61))

(الأنفال).

3. ضوابط ما بعد القتال وهي ضربان:

امة:

(فإذا لقيتم الذين كفروا فضرب الرقاب حتى إذا أثخنتموهم فشدوا الوثاق فإما منا بعد وإما فداء)

(محمد: 4).

فو:

(لولا كتاب من الله سبق لمسكم فيما أخذتم عذاب عظيم (68) فكلوا مما غنمتم حلالا طيبا واتقوا الله إن الله غفور رحيم (69))

(الأنفال)

ين.

ر، وهي الالتزام الكامل بمنهج الله من التواضع، وإقامة الصلاة، وإيتاء الزكاة، والأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر، ونصر الله، واتباع هديه في كل شئون الحياة الخاصة والعامة، تأمل

ور (41))

(الحج)

دو.

اية على المسلمين إذا كانوا ببلادهم والغرض منه إعلاء كلمة الله، وتبليغ دعوة الحق للناس حتى يهتدوا بنور الله، فالحرب وسيلة لا غاية، وهي ضرورة يلجأ إليها المسلمون إذا عجزت الوسائل السلمية، عن إقرار ال

هاد.

عنه -

«أن أعرابيا أتى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فقال: الرجل يقاتل للذكر، ويقاتل ليحمد، ويقاتل ليغنم، ويقاتل ليرى مكانه.. فمن في سبيل الله؟ قال: "من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا، فهو في سبي

[3].

ظهار الشجاعة، والرياء، والحمية، والغضب، ليس فيها ما يؤجر عليه المرء إلا إذا قصد بذلك مرضاة الله.

الله عليه وسلم: «أرأيت رجلا غزا يلتمس الأجر والذكر، ما له؟ فقال الرسول:

"لا شيء"، فأعادها ثلاث مرات، ثم قال: إن الله تعالى لا يقبل من العمل إلا ما كان خالصا له، وابتغي به وجهه»

[4] [5].

فتوحات الإسلامية خير شاهد على سماحة الإسلام وأهله:

ح د. محمود محمد طنطاوي في كتابه السلام والحرب في الشريعة الإسلامية هذا الموضوع فيقول:

والنهب مثلما هو الحال في الاستعمار الذي يهدف إلى إذلال الشعوب ونهب ثرواتهم الظاهرة والباطنة، وبالتالي تقييد الحريات، وطلم العباد، وإنما قامت على أسس حضارية، ولو نظرنا إلى مدى التقدم والازدهار ا

ا الصحابي الجليل الذي ربما لم تكتب له الشهرة، ولكن قوله أدل عليه من تعريفنا له، قال "ربعي بن عامر" يخاطب التاريخ، والحاضر، والمستقبل موضحا هدف المسلمين في فتح البلاد: "جئنا لنخرج الناس من عبا

- إذن فهذه الفتوحات جاءت لإزالة العقبات بين الناس وبين دين الله، حيث لا يكون للفراعنة، ولا للقوارين [6]، ولا للهامانات [7] أي تأثير على قرارهم حين يعرض عليهم دين الله "الإسلام" وبعد إزالة العقبات

(لا إكراه في الدين)

(البقرة: 256)

فـــإن فعلــوه وإلا

(لكم دينكم ولي دين (6))

(الكافرون)

ـــه:

(ومــا علـــى الرســـول إلا البــلاغ المبيـــن (18))

(العنكبوت) [8].

لام دين الرحمة والسلام:

الإسلام يدعو إلى العدل والسلام، ويصون حرية الإنسان وكرامته، فهو

(وما أرسلناك إلا رحمة للعالمين (107))

(الأنبياء)

يم،

وله:

ثت لأتمم صالح الأخلاق»

[9].

قاد:

اء فليؤمن ومن شاء فليكفر)

(الكهف: 29)

منة:

(ادع إلى سبيل ربك بالحكمة والموعظة الحسنة)

(النحل: 125)

، كما يتضح رفق الإسلام في قوله تعالى آمــرا موســى وأخــاه هــارون:

(فقولا له قولا لينا لعله يتذكر أو يخشى (44))

(طه)

إلى مقابلة السيئة بالحسنة:

(ولا تستوي الحسنة ولا السيئة ادفع بالتي هي أحسن فإذا الذي بينك وبينه عداوة كأنه ولي حميم (34))

(فصلت).

لى الله عليه وسلم - عن أهل مكة عند فتحه لها رغم إساءتهم إليه، وإخراجه من وطنه، وقتل أصحابه وتعذيبهم، وقال لهم:

«من دخل دار أبي سفيان فهو آمن ومن ألقى السلاح فهو آمن، ومن أغلق بابه فهو آمن»

[10].

ا)؟!

مكان للعنف، أو القهر، أو الإرهاب، وترويع الآمنين. فكل إنسان آمن على حياته، ودينه وعقله، وأسرته وممتلكاته.

حرم الإسلام الاعتداء على الآخرين، حتى جعل الاعتداء على فرد واحد من أفراد الإنسانية كأنه اعتداء على البشرية كلها:

(من قتل نفسا بغير نفس أو فساد في الأرض فكأنما قتل الناس جميعا)

(المائدة: 32)

لحديث الشريف:«من قتل نفسا معاهدا لم يرح رائحة الجنة، وإن ريحها ليوجد من مسيرة أربعين عاما»

[11]

. أفبعد كل هذه البراهين يصرون على أن الإسلام يحض على سفك الدماء؟!

ة:

حينما فرض الجهاد على المسلمين كان ذلك ردا لعدوان المغتصبين، ودفاعا عن الإسلام والمسلمين، فالفطرة التي فطر الله الناس عليها هي الدفاع عن النفس عند الشعور بالخطر، فلا معنى أن يهاجم المسلمو

ا ما هو قبل القتال، مثل: ألا نشرع في القتال إلا إذا سدت كل سبل الاتفاق السلمي، ومنها أيضا عدم البدء بالقتال وغيرها، أما في أثناء القتال، فالاستجابة إلى كف القتال إذا طلب الأعداء ذلك، ومنها: النهي عن

لوكيات تتعلق بأثر القتال، وما نتج عنه، وأخرى تختص بواقع المسلمين بعد إحراز النصر، وكل هذا يدل على أن الإسلام عندما شرع الجهاد لم يطلق العنان للمسلمين فيه، وإنما قيدهم بقيود شديدة.

و الإسلام وأهله، فقد قامت الفتوحات الإسلامية على أسس حضارية عظيمة وأهداف سامية، والأندلس خير شاهد على ذلك بالنظر إلى مدى التقدم والازدهار التي وصلت إليه على يد المسلمين، نرى أيضا سماحة ا

هناك أي وجه لصحة الادعاء القائل: إن القرآن يغري أتباعه بالعدوان أو التعدي على الآخرين.

المراجع

رة، ط4، 1427هـ/ 2006م. [1]. الغرة: الغفلة.

ة: التنكيل.

يا (2655)، وفي مواضع أخرى، ومسلم في صحيحه، كتاب الإمارة، باب من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا (5028).

ه (3140)، وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة (52).

5. السلام والحرب في الشريعة الإسلامية، د. محمود محمد الطنطاوي، ط1، 1416هـ/ 1996م، ص58، 59 بتصرف.

ون قارون.

آن، وهو وزير فرعون.

8. انظر: السلام والحرب في الشريعة الإسلامية، د. محمود محمد الطنطاوي، ط1، 1416هـ/ 1996م، ص60 وما بعدها.

9. صحيح: أخرجه أحمد في مسنده، مسند المكثرين من الصحابة، مسند أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ (8939)، والبخاري في الأدب المفرد، باب حسن الخلق (273)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (2349).

كة (4724).

زم (6516).